

لا شريك لك بيبك ان الحد للعترة لك والملاك لك شريك لك فاذا اهل
ذلك انقلوا حجره بالقرع بالاعتناق وحجر عليه ما ذكرناه انه حجر عليه
في باب الاطراف يقصد مكة سلبيا اذا لا ويظلمها ويأخذ المسجد الحرام على
الصفة المذكورة في باب دخول مكة شرها الشفلي ويقطع التلبية
عند الدلالة غير انما الكعبة اذ اشرف في الطواف وقال ابن الحاجب من المالكية
ان المصطفى الموقيت ومن فاته الحج يلجأ الى رتبة البيت وان المصطفى من القرب
لا تستقيم يلبى الى بيت مكة او المسجد الحرام والمسلمون عندهم ما في المدونة
ان من اعتمر من سقاية قطع التلبية اذ دخل الحجر لا يسأوا وهاهنا وكذلك
موايق وقد فاته الحج او من اعتمر من غير سقاية ثم الحيرة وانما قطع
التلبية اذ دخل مكة او المسجد الحرام ويطلق بالبيت الحرام سبعا وسبعا
به طواف القرع ويبرأ منه بالاعتناق ويضبط عند الدلالة غير المالكية
ثم يصالح كسائر الطواف ثم يعود الى الحجر الكعبه فيتم شرفه من باب
الاعتناق سبعا كما ذكرنا على الصفة التي ذكرها حاله الطواف والسبى
اول قدوم مكة من ترتيب واعجبه وغير ذلك فاذا افرغ من السبى من الحجر
ان كان معه من حلق او قصر وصل بذلك عند الدلالة رتبة كسائر الحفنية
كما قال ابو منصور بن مناسك يقولون انه ان كان ساقا لم يملك
يتحلل ويستوي على امره لا يملك ولا يقصر الى ان يذبح حله يوم النحر
سبق

بالتلبية
بالتلبية
بالتلبية

سبق ما ينقله كثير من جهلة القوم من حلق الراس مقطوعا على القرع
بعضه من القرع الذي يذبح الذي يذبحه النبي صلى الله عليه وسلم احلقوا حلق
او تركوه حلق **فصل** اركان الحج الاطراف والوقوف والطواف والسبى
والحلق ولا بد من تقديم الاحرام والوقوف على الطواف والحلق ولا بد من التحيز
ولا بد من تهايز السبى على الطواف كما تقدم وهذه اركان القرع سبى الوقوف
و الوجبات الجبيرة بالذبح الاحرام من الميقات في الحج والقرع والحج بين
الليل والنهار في الوقوف بعرفة والتلبية بالذلة والري والتلبية
بين ليا يمين وطواف الودع وما سوي ذلك مسنون في مساجد مكة
كسائر تركها هذا من ذهب تشافيه والحجبة او جعل الحج بين الليل
والنهار في الوقوف بعرفة وهذا الحلق من الوجبات **و** قال الشيخية في الركن
الحج بالذلة الوقوف بعرفة وطواف الافاضة وحرا كنة والاحرام وهو طواف
واجبات السبى والوقوف بالذلة والري والحلق او التقصير وطواف الودع واستدانة
الوقوف بعرفة في عود الشمس والاحرام من الطيقات وركعتا الطواف و
الحلق في وقت وطواف الافاضة في وقت والري قبل الحلق وري القنار
قبل الذبح والذبح قبل الحلق والحلق في الحرم وفي بعض هذه الوجبات
خلاف عندهم واجبات امر ذكرتها ايضا تقدم وما عدل ذلك سبق
وسجلت واداب وقالوا ان حكم القرع انه يجزي بالذبح والوجبات به